

الدر المنثور

الطائنين سألا رسول الله صلى الله عليه وآله فقالا : " يارسول الله قد حرم اللخ الميتة .
فماذا يحل لنا ؟ فنزلت يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات " .
وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عامر .
ان عدي بن حاتم الطائي أتى رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله عن صيد الكلاب فلم يدر
مايقول له حتى أنزل الله عليه هذه الآية في المائدة تعلمونهن مما علمكم الله .
وأخرج ابن جرير عن رعوة بن الزبير عن حدثه ان رجلا من الاعراب أتى النبي صلى الله عليه
وآله يستفتيه في الذي حرم الله عليه والذي أحل له فقال له النبي صلى الله عليه وآله : "
يحل لك الطيبات ويحرم عليك الخبائث إلا ان تفتقرالى طعام لك فتأكل منه حتى تستغني عنه .
فقال الرجل : وما فقري الذي يحل لي وما غنائي الذي يغنيني عن ذلك ؟ قال النبي صلى الله
عليه وآله : اذا كنت ترجو نتاجا فتبلغ من لحوم ماشيتك إلى نتاجك أو كنت ترجو غنى تطلبه
فتبلغ من ذلك شيئا فاطعم أهلك ما بدا لك حتى تستغني عنه .
فقال الاعرابي : ما غنائي الذي أدعه اذا وجدته ؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله : اذا
أرويت أهلك غبوقا من الليل فاجتنب ما حرم الله عليك من طعام واما مالك فانه ميسور كله ليس
فيه حرام " .
وأخرج الطبراني عن صفوان بن أمية ان عرفطة بن نهيك التميمي قال : " يارسول الله اني
وأهل بيتي يرزقون من هذا الصيد ولنا فيه قسم وبركة وهو مشغلة عن ذكر الله وعن الصلاة في
جماعة وبنا اليه حاجة أفتحله أم أحرمه ؟ قال : أحله لان الله قد أحله نعم العمل والله أولى
بالعذر قد كانت قبلي رسالة كلهم يصطادون ويطلبون الصيد ويكفيك من الصلاة في جماعة اذا
غبت غبت عنها في طلب الرزق حبك الجماعة وأهلها وحبك ذكر الله وأهله وابتغ على نفسك
وعيالك حلالا فان في ذلك جهاد في سبيل الله وأعلم ان عون الله في صالح التجار " .
وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله
وما علمتم من الجوارح مكلبين قال : هي الكلاب المعلمة والباري يعلم الصيد والجوارح يعني
: الكلاب والفهود والصقور وأشباهها والمكلبين الضوراي فكلوا مما امسكن عليكم يقول :
كلوا مما قتلن فان قتل وأكل فلا تأكل واذكروا اسم الله عليه يقول : اذا أرسلت جوارحك فقل
بسم الله وان نسيت فلا حرج